

# الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية لفوادفون قطر ش.م.ق.ع.

نحویض تفویض

بصفتي(نا) مساهماً / مساهمين في فودافون قطر ش.م.ق.ع. ("الشركة") أفقرض / نفترض بموجب هذا:

تفويضاً كاملاً لينوب عننا في الحضور، ومناقشة البنود المتناولة، والتصويت نيابة عننا على جميع البنود المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة، والذي سيعقد في تمام الساعة التاسعة والنصف من مساء يوم الاحد الموافق 1 مارس 2026 في برج QIG بمدينة لوسيل وفي أي موعد آخر يُؤجل إليه الاجتماع.

رقم المساهم

الاسم الكامل

عدد الأسهم

رقم البطاقة الشخصية /  
السجل التجاري

التاريخ

التوقيع والختام

على المساهم المفوض توقيع هذا النموذج وإرساله إلى وحدة علاقات المستثمرين في الشركة عبر البريد الإلكتروني (InvestorRelationsQatar@vodafone.qa)، والأصل بالبريد المسجل على العنوان التالي: ص.ب. 27727، الدوحة - قطر، وذلك في موعد أقصاه 26 فبراير 2026. لمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بنا على الرقم: +974 44096666.

## ملاحظات:

- |   |    |
|---|----|
| المساهمون المسجلون في سجلات الأسهم بشركة قطر للأدوات المركبي للأوراق المالية في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة والتصويت على قراراتها.  | 1. |
| لكل مساهم حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، ويكون له عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه، وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأسماء الممثلة في الاجتماع.   | 2. |
| يتمثل القصر والمحدود عليهم الناخبون عنهم قانوناً.   | 3. |
| يجوز التوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العامة بشرط أن يكون الوكيل مساهماً وأن يكون التوكيل خاصاً وثابتاً بالكتابة، ولا يجوز للمساهم توكيل أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور اجتماعات الجمعية العامة نيابة عنه. وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على (5%) من أسهم رأس المال الشركة. | 4. |
| في حال كان المساهم شخص اعتباري، يجوز أن ينتدب ممثلاً عنه بموجب تفويض كتابي صادر عن الشخص الإعتباري وموقعاً ومحظوم حسب الأصول من أحد المفوضين بالتوقيع عن الشخص الإعتباري.   | 5. |
| لا يجوز للحاجز أو الدائن المرتهن حضور الجمعية العامة أو الإشتراك في مداولاتها أو التصديق على قراراتها.  | 6. |
| في حال عدم اكتفاء النصاب القانوني في الاجتماع الأول للجمعية العامة، تبقى التوكيلات والتقريرات التي تم إصدارها من أجل حضور الاجتماع الأول صالحة وفعالة لأي تاريخ توجل إليه الجمعية، ما لم يتم إلغاؤها صراحة من قبل المساهم المعنى بموجب إخطار رسمي إلى قسم علاقات المستثمرين قبل يوم واحد على الأقل من تاريخ الاجتماع.   | 7. |